مبتدا خبره يحبون ويكون حينئذ من عطف الجمل وفي قوله والإيمان
ستة أوجه. أحدها أنه ضمن تبوؤا معنى لزموا فيصح عطف الإيمان
عليه إذ الإيمان لا يتبوأ. الثاني أنه منصوب بمقدر أي واعتقدوا
أو وألفوا أو وأحبوا وأخلصوا كقوله.
علفتها تبنا وماء باردا. ومتقلدا سيفا ورمحا. الثالث
أنه يجوز في الإيمان فيجعل اختلاطه بهم وثباتهم عليه كالمكان
المحيط بهم فكأنهم نزلوه وعلى هذا فيكون جمع بين الحقيقة والمجاز
في كلمة واحدة وفيه خلاف مشهور. الرابع أن يكون الأصل دار
الهجرة ودار الإيمان فأقام لام التعريف في الدار مقام المضاف
إليه وحذف المضاف من دار الإيمان ووضع المضاف إليه مقامه.
الخامس أن يكون سمى المدينة لأنها دار الهجرة ومكان ظهور الإيمان
قال هذين الوجهين الزمخشري وليس فيه إلا قيام أل مقام المضاف
إليه وهو محل نظر وإنما يعرف الخلاف هل يقوم أل مقام الضمير المضاف
إليه فالكوفيون يجيزونه كقوله تعالى فإن الجنة هي المأوى أي مأواه والبصريون
يمنعونه ويقولون الضمير محذوف أي المأوى له وقد تقدم تحرير هذا
وأما كونها عوضا من المضاف إليه فلا يعرف فيه خلافا. السادس
أنه منصوب على المفعول معه أي مع الإيمان معا قاله ابن عطية
وقال وبهذا الاقتران يصح معنى قوله من قبلهم فتأمله. قال شهاب
الدين وقد شرطوا في المفعول معه أن يجوز عطفه على ما قبله حتى جعلوا
قوله تعالى فأجمعوا أمركم وشركاءكم من باب إضمار الفعل لأنه لا يقال
أجمعت شركائي إنما يقال جمعت وقد تقدم الكلام على ذلك

فصل التبوؤ التمكن والاستقرار وليس يريد أن الأنصار
آمنوا قبل المهاجرين بل أراد آمنوا قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم
إليهم ولا خلاف أن الذين تبوؤوا الدار هم الأنصار الذين استوطنوا المدينة
قبل المهاجرين إليها. والمراد بالدار المدينة. والتقدير والذين تبوؤوا
الدار والإيمان من قبلهم

فصل قيل هذه الآية معطوفة على قوله
للفقراء المهاجرين وأن الآيات في الحشر كلها معطوفة بعضها على بعض
قال القرطبي ولو تأملوا ذلك وأنصفوا لوجدوه على خلاف ما ذهبوا
إليه لأن الله تعالى يقول هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من
ديارهم إلى قوله إنا سمعنا فأخبر عن بني النضير وبني قينقاع ثم قال
تعالى وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن
الله يسلط رسله على من يشاء فأخبر أن ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم
لأنه لم يوجف عليه خيل ولا ركاب ولم يتقدم فيهم من القتال وقطع شجرهم(?)
فقد كانوا رجعوا عنه وانقطع ذلك الأمر ثم قال الله تعالى ما أفاء الله
على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين
وابن السبيل وهذا كلام غير معطوف على الأول وكذا والذين تبوؤوا
الدار والإيمان ابتداء كلام في مدح الأنصار والثناء عليهم فإنهم سلموا(?)
ذلك الفيء للمهاجرين فكأنه قال الفيء للمهاجرين وكأنه قال الفيء
للمهاجرين والأنصار يحبون لهم لم يحسدوهم على ما صفا لهم من الفيء وكذا
والذين جاؤوا من بعدهم ابتداء كلام والخبر يقولون ربنا اغفر لنا وقال(?)
إسماعيل بن إسحاق إن قوله تعالى تبوؤوا الدار والإيمان والذين جاؤوا
معطوف على ما قبله وأنهم شركاء في هذا الفيء أي هذا المال للمهاجرين
والذين تبوؤوا الدار. وقال مالك بن أوس قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه

هذه

هذه الآية إنما الصدقات للفقراء ثم قال هذه لهؤلاء. ثم قرأ
واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه فقال هذه لهؤلاء. ثم
قرأ ما أفاء الله على رسوله حتى بلغ للفقراء المهاجرين والذين تبوؤوا
الدار والإيمان والذين جاؤوا من بعدهم. ثم قال لئن عشت ليأتين الراعي
وهو بسرو حمير نصيبه منها لم يعرق جبينه. وقيل إنه دعا المهاجرين
والأنصار واستشارهم بما فتح الله عليه من ذلك وقال لهم تثبتوا
الأمر وتدبروه ثم اغدوا علي ففكر في ليله فتبين له أن هذه الآيات
في ذلك أنزلت فلما غدوا عليه قال مررت البارحة بالآيات
التي في سورة الحشر وتلا ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى إلى
قوله تعالى للفقراء المهاجرين فلما بلغ قوله أولئك هم الصادقون
قال ما هي لهؤلاء فقط وتلا قوله والذين جاؤوا من بعدهم إلى قوله
رؤوف رحيم ثم قال ما بقي أحد من أهل الإسلام إلا وقد دخل في ذلك

فصل روى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر رضي الله عنه
قال لولا من يأتي من آخر الناس ما فتحت قرية إلا قسمتها كما قسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر. وصح عن عمر أنه أبقى سواد العراق
ومصر وما ظهر عليه من الغنائم ليكون في أعطيات المقاتلة وأرزاق
الحشوة(?) والذراري وأن الزبير وبلالا وغير واحد من الصحابة أرادوه
على قسم ما فتح الله عليهم فكره ذلك منهم واختلف فيما فعل من ذلك
فقيل إنه استطاب أنفس الجيش فمن رضي له بترك حظه بغير ثمن ليبقيه
للمسلمين قبله ومن أبى أعطاه ثمن حظه فمن قال إنما أبقى الأرض بعد
استطابة أنفس القوم جعل فعله كفعل النبي صلى الله عليه وسلم لأنه
قسم خيبر لأنه اشتراها أباها(?) ونزل من نزل عن طيب نفسه بمنزلة
قسمها. وقيل إنه أبقاها بغير شيء أعطاه أهل الجيوش. وقيل إنه(?)
في ذلك قول الله تعالى للفقراء المهاجرين إلى قوله ربنا إنك رؤوف رحيم
على ما تقدم

فصل اختلفوا في قسمة العقار فقال مالك رضي الله
عنه للإمام أن يوقفها لمصالح المسلمين. وقال أبو حنيفة رضي الله عنه
الإمام مخير بين قسمتها أو وقفها لمصالح المسلمين. وقال الشافعي
رضي الله عنه ليس للإمام حبسها عنهم بغير رضاهم بل يقسمها عليهم
كسائر الأموال فمن طاب نفسا عن حقه للإمام أن يجعلها وقفا عليهم
فله ومن لم تطب نفسه فهو أحق بماله وعمر رضي الله عنه استطاب
نفوس الغانمين واشتراها منهم وعلى هذا يكون قوله تعالى والذين جاؤوا
من بعدهم مقطوعا مما قبله وأنهم ندبوا بالدعاء للأولين والثناء عليهم

فصل قال القرطبي روى ابن وهب قال سمعت مالكا يذكر
فضل المدينة على غيرها من الآفاق فقال إن المدينة تبوئت بالإيمان
والهجرة وإن غيرها من القرى افتتحت بالسيف ثم قرأ والذين
تبوؤوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم الآية

قوله ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا. أحدهما أن الحاجة هنا على
بابها من الاحتياج إلا أنها واقعة موقع المحتاج إليه. والمعنى لا يجدون
طلب محتاج إليه مما أوتي المهاجرون من الفيء وغيره والمحتاج إليه يسمى
حاجة تقول خذ منه حاجتك وأعطاه من ماله حاجته. قاله الزمخشري
فعلى هذا يكون الضمير الأول للجائين بعد المهاجرين وفي أوتوا للمهاجرين
والثاني أن الحاجة هنا من الحسد. قال الحسن حسدا وحزازة وغيظا مما
أوتوا المهاجرون دونهم وأطلق لفظ الحاجة على الحسد والغيظ والحزازة

Copyright King Saud University